

قرار رقم (٨٠) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٢
بشأن تجديد قيد خبراء المعاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٣٠ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

”قرر“

المادة الأولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الأضرار الآتي ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وتخصصهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا وذلك على النحو التالي ذكره:-

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	١٢٨٣	أ/ عبد الرحمن عبد الحميد محمد عبد المتعال	تأمين السيارات	٢٠٢٤/٥/٢٥
٢	١٤٥٢	م/ تامر سيد حسن السيد	تأمين الهندسة	٢٠٢٤/٦/٣٠
٣	١٤٥٦	أ/ اشرف محمد احمد محمد	تأمين السيارات	٢٠٢٤/٦/٣٠
٤	١٦٦٥	أ/ محمد رشدي عطيه سالم	تأمين السيارات	٢٠٢٤/٤/١٨
٥	١٦٦٦	أ/ هشام عبد الله أحمد قطري	تأمين النقل	٢٠٢٤/٥/١٧

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح